



# هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال (البنطال والقميص)؟

هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال (البنطال والقميص)؟

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال (البنطال والقميص)؟  
الجواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال (البنطال والقميص) طالما أنها لا تشبه ملابس الرجال بشكل كامل، ولا تشبه ملابس الرجال في الشكل واللون والقياس، ولا تشبه ملابس الرجال في الغرض من استخدامها. بل يجب أن تكون ملابسها حجاباً كاملاً، لا يفتضح به جسدها، ولا تشبه ملابس الرجال في الشكل واللون والقياس، ولا تشبه ملابس الرجال في الغرض من استخدامها. بل يجب أن تكون ملابسها حجاباً كاملاً، لا يفتضح به جسدها، ولا تشبه ملابس الرجال في الشكل واللون والقياس، ولا تشبه ملابس الرجال في الغرض من استخدامها.

[هذا السؤال ورد في كتاب (فتاوى اللجنة الدائمة) رقم الفتوى: 24474]

هذا السؤال ورد في كتاب (فتاوى اللجنة الدائمة) رقم الفتوى: 24474. وهو يتعلق بجواز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال (البنطال والقميص). والجواب هو نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال (البنطال والقميص) طالما أنها لا تشبه ملابس الرجال بشكل كامل، ولا تشبه ملابس الرجال في الشكل واللون والقياس، ولا تشبه ملابس الرجال في الغرض من استخدامها. بل يجب أن تكون ملابسها حجاباً كاملاً، لا يفتضح به جسدها، ولا تشبه ملابس الرجال في الشكل واللون والقياس، ولا تشبه ملابس الرجال في الغرض من استخدامها.

<https://sunnah.global/hadeeth/gu/show/5435>

